

جهود دولية رائدة نحو إرساء الإطار القانوني والمؤسسي لحوكمة الشركات

- دراسة حالة : المملكة المتحدة البريطانية، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، ألمانيا -

A Leading International Efforts Towards Establishing a Legal and Institutional Framework to Corporate Governance.

-Case Study: The UK, USA, France and Germany -

تريش حسينة *

باحثة دكتوراه

جامعة فرحات عباس سطيف

الملخص:

يسعى هذا البحث إلى إلقاء الضوء على جهود أهم الدول الرائدة في مجال إرساء الإطار القانوني والمؤسسي لحوكمة الشركات.

وخلص البحث إلى أن المملكة المتحدة البريطانية والولايات المتحدة الأمريكية كانتا هما السبأقتان لتطبيق حوكمة الشركات عبر توفير مناخ قانوني ومؤسسي لذلك. كما بذلت فرنسا وألمانيا كدول متقدمة جهودا واضحة لتبني مفهوم حوكمة الشركات من خلال إصدارهما لتقارير ذات العلاقة بحوكمة الشركات، ما أدى لتوسع تبني شركتهما لهذا المفهوم، وتحسين أدائهما المالي و الإداري.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، تقرير كادبيرري، تقرير روتمان، تقرير قرينبيرري، الكود الموحد، تقرير بلورين، قانون سارينز أكسلي، تقرير فينو، تقرير ماريني، تقرير بوتن، قانون الأمن المالي.

Abstract:

This research seeks to shed light on the efforts of the most leading countries in the field of establishing legal and institutional framework corporate governance.

The research found that the UK and the USA were the two early in the application of corporate governance by providing a legal and institutional framework. As well as France and Germany have made visible efforts to adopt the concept of corporate governance through the issuance of reports related to corporate governance, which led to the expansion of the adoption of their companies for this concept, and improve financial performance and management.

Keywords: Corporate Governance, Cadbury Report, Rutteman Report, Greenbury Report, Combined Code, Higgs Report, Blue Ribbon Report, Viénot Report, Marini Report, Bouton Report, Sarbanes-Oxley Act .

* terrichehasna@yahoo.fr

المقدمة:

لقد تعاضم الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات "Corporate Governance" في العديد من الاقتصاديات، سواء المتقدمة أو الناشئة، وذلك بعد سلسلة الأزمات المالية المختلفة التي حدثت في الكثير من الشركات وخاصة في الدول المتقدمة، مثل الانهيارات المالية التي حدثت في عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية عام 1997، أزمة شركة "إنرون" التي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001، وشركة الاتصالات الأمريكية عام 2002.

من هذا المنطلق، وبعد دخول العديد من الدول في عضوية منظمة التجارة العالمية والاتفاقيات الأوروبية والدخول في اتفاقيات تجارية حرة مع العديد من الدول، فقد بذلت العديد من الدول جهوداً من أجل تطبيق حوكمة الشركات.

تعد البلدان العربية عموماً، و الجزائر بالأخص حديثة العهد بتطبيق المبادئ والممارسات السليمة لحوكمة الشركات، وعلى الرغم من الجهود المبذولة مؤخراً في هذا المجال، إلا أنه يبقى هناك الكثير أمامها ليتم عمله. إذ أن النظر لممارسات الحوكمة الحالية في هذه البلدان مع الممارسات والمعايير والمبادئ المطبقة دولياً تُظهر مدى التطوير المطلوب إنجازه، وهذا ما سنحاول التطرق إليه من خلال طيات هذا البحث، من خلال تسليط الضوء على جهود دول رائدة في ذلك. وبناءً على ما سبق يكون التساؤل الرئيس للبحث كما يلي:

كيف كانت الجهود التي بذلتها المملكة المتحدة البريطانية، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا والتي مكنتهم من احتلال مركز الريادة في مجال تطبيق حوكمة الشركات؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

لماذا ما هي الخطوات التي مر بها تطبيق حوكمة الشركات في المملكة المتحدة البريطانية،

الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا؟

لماذا بماذا تميزت الجهود المبذولة لتطبيق حوكمة الشركات في المملكة المتحدة

البريطانية، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا؟

للإجابة على هذه الأسئلة يمكن طرح الفرضيات التالية:

• خُطت كل من الولايات المتحدة البريطانية، المملكة المتحدة الأمريكية، فرنسا

وألمانيا خطوات جادة من أجل إرساء إطار قانوني ومؤسسي متكامل لحوكمة

الشركات؟

- اختلفت الجهود المبذولة لتطبيق حوكمة الشركات في المملكة المتحدة البريطانية، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا.

تنبع أهمية هذا البحث من أهمية مفهوم حوكمة الشركات، وكذا تزامن معالجته مع بعض الجهود التي تُبذل على المستوى الدولي في تطبيق حوكمة الشركات، حيث أن هناك العديد من الدول اهتمت بحوكمة الشركات من منطلق أهمية الحوكمة وما يجب أن تحويه وثيقة الحوكمة من مصلحة لجميع الأطراف حسب طبيعة كل بلد، والاطلاع على هذه الجهود في هذه الدول له كبير الأثر في توضيح أهمية حوكمة الشركات ومدى تأثيرها على الشركات والمؤسسات والبنوك في تلك البلدان، كما تُعد جهود الدول الرائدة في مجال تطبيق حوكمة الشركات مثالا مفيدا للبلدان الأخرى الناشئة كالجائز.

المحور الأول: ماهية حوكمة الشركات

يعود لفظ "الحوكمة" إلى كلمة إغريقية قديمة أصلها (Kybenan) أو (Kybernetes)، والتي تُعبّر عن قدرة ربان السفينة الإغريقية ومهارته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاق نبيلة وسلوكيات نزيهة شريفة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، ورعايته وحمانيته للأمانات والبضائع التي في عهده وإيصالها لأصحابها، ودفاعه عنها ضد القرصنة وضد الأخطار التي تتعرض لها أثناء الإبحار فإذا ما وصل بها إلى ميناء الوصول، ثم عاد إلى ميناء الإبحار من مهمته سالما، أطلق عليه القبطان المتحكوم جيدا (good governer)¹، فالحوكمة في معناها تعني القيادة والإشراف.

كما أن حوكمة الشركات هي الترجمة للأصل الإنجليزي (corporate governance)، وقد كان يحمل أكثر من ترجمة مثل حكم الشركات - حكمانية الشركات - حاكمية الشركات - أسلوب الإدارة المثلى (الرشيدة) - القواعد الحاكمة للشركات - الإدارة النزيهة... الخ، إلا أن مجمع اللغة العربية استقر على لفظ "حوكمة الشركات" * في بيان له سنة 2005. وفي الجزائر نجد الحكم الراشد للمؤسسة. أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها فهي "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة". ويعتبر لفظ الحوكمة مستحدثاً في قاموس اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه النحت في اللغة، فهو لفظ مستمد من الحكومة، وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحكم بكل ما تعني هذه الكلمة من معان، حيث يأتي مصطلح حوكمة الشركات لغة من الفعل (Govern) والذي يعني حكم، سيطر، أو مارس السلطة. ويتضمن لفظ الحوكمة العديد من الجوانب منها²:

- الحكمة : وما يقتضيه من التوجيه و الارشاد ؛

- **الحكم** : وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط و القيود التي تتحكم في السلوك؛

- **الاحتكام** : وما يقتضيه من الرجوع الى مرجعيات أخلاقية و ثقافية و إلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة ؛

- **التحاكم**: طلبا للعدالة خاصة عند انحراف سلطة الادارة و تلاعبها بمصالح المساهمين. وعلى الرغم من عدم وجود تعريف محدد وقاطع لحوكمة الشركات، إلا أن هناك محاولات مختلفة لتعريفها نذكر منها ما يلي:

للجنة تعريف مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE): "هي الاطار الذي تُمارس فيه المؤسسات وجودها. وتُركّز الحوكمة على العلاقة فيما بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة"³؛

الكلية يُقصد بحوكمة الشركات من قِبَل البنك الدولي إرساء قواعد العدالة والشفافية، ومحاسبة المسؤولية⁴؛

للجنة وقد عرف معهد المدققين الداخليين (IIA) حوكمة الشركات في مجلة (Tone of The Top) والصادرة عنه بأنها: "العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير الإشراف على إدارة ومراقبة مخاطر الشركات والتأكيد على كفاية الضوابط لإنجاز الأهداف والمحافظة على قيمة الشركة من خلال أداء الحوكمة فيها"⁵؛

للجنة وقدمت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تعريفا لحوكمة الشركات أشارت فيه إلى أنها: "ذلك النظام الذي يتم بواسطته توجيه ورقابة منظمات الأعمال اعتمادا على هيكل توزيع الواجبات و المسؤوليات بين المشاركين المختلفين في الشركة المساهمة، مثل مجلس الادارة، والمديرين، وغيرهم من ذوي المصالح، واستناداً إلى القواعد والأحكام اللازمة لترشيد القرارات الادارية، وعلى ذلك فحوكمة الشركات تُعطي اهتماما للهيكل التي تستطيع من خلالها الشركة تحديد أهدافها، والوسائل اللازمة لتحقيق هذه الأهداف والعمل على مراقبة الأداء"⁶. كما عرفها كذلك بأنها: "ذلك الاطار الذي ينبغي أن يضمن التوجيه الاستراتيجي للمؤسسة والرصد الفعال من جانب مجلس الادارة أمام المؤسسة والمساهمين"⁷؛

للجنة كما عرفت مؤسسة التمويل الدولية (IFC) الحوكمة بأنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"⁸. كما تُشير إلى حوكمة الشركات على أنها: هيكل وعمليات مراقبة

وإدارة الشركات، وتتمحور حول العلاقة بين كل من الإدارة، مجلس المديرين، المساهمين، المساهمين ذوي الأقلية وباقي أصحاب المصالح⁹؛

للوهو في دراسة للاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) بالاشتراك مع معهد المحاسبين الإداريين (IMA) اعتبر أن مفهوم حوكمة الشركات هو جزء من مفهوم أشمل أُطلق عليه حوكمة المنظمة. حيث يتم تعريف حوكمة المنظمة بأنها: مجموعة المسؤوليات والممارسات التي يتم اتباعها من قبل مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية بهدف وضع استراتيجية تضمن تحقيق الأهداف والتحقق من أن المخاطر يتم إدارتها بشكل ملائم وأن موارد المنشأة يتم استخدامها بشكل مسؤول¹⁰؛

ومن خلال التعاريف السابقة تتضح عدة معان أساسية لحوكمة الشركات، أهمها:

- مجموعة من الأنظمة الخاصة بالرقابة على أداء الشركات؛

- تنظيم العلاقات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح؛

- وجوب أن تُدار الشركات لصالح المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى؛

- مجموعة من الآليات التي وضعت من أجل إنماء المؤسسة وتطورها وتحقيق المتابعة الفعالة والمستمرة والإشراف على الاستخدام الأمثل لمواردها بكفاءة ونزاهة عالية.

وتُعد حوكمة الشركات من أهم العمليات الضرورية واللازمة لحسن سير عمل الشركات، وتأكيد الوفاء بالالتزامات والتعهدات القائمة على الشركات، ولضمان تحقيقها لأهدافها بشكل قانوني واقتصادي سليم.¹¹ كما تكمن أهمية حوكمة الشركات في كونها تسمح بخلق الثقة بين المتعاملين في زمن الأنهارات والفضائح المالية، وتمكن خاصة المستثمرين الماليين والمؤسسين من الحصول على وسائل تقوم حقيقة بالرقابة على إدارة أصولهم الموزعة على عدة محافظ وشركات¹².

إن التطبيق الجيد لحوكمة الشركات يتوقف على مدى توافر و مستوى جودة مجموعتين من

المقومات القانونية والمؤسسية، وتمثل هذه المقومات فيما يلي:


● المقومات القانونية (الإطار القانوني): هي التي تُحدّد حقوق ومسؤوليات واختصاصات كل طرف من الأطراف الأساسية المعنية في المؤسسة على وجه ملزم، وبصفة خاصة المؤسسين، الجمعية العمومية للمساهمين والمساهم الفرد، مجلس الإدارة ولجانته الرئيسية (لجنة التدقيق، لجنة الترشيحات، لجنة المكافآت)، ومدقق الحسابات. وكذا عقوبة انتهاك هذه الحقوق والتقصير في المسؤوليات وتجاوز تلك الاختصاصات، كما يجب أن يُحدّد نظام الحوكمة الجهة الحكومية المنوط بها مراقبة تطبيق إجراءات الحوكمة¹³؛

● المقومات المؤسسية (الإطار المؤسسي): تتضمن جميع المؤسسات والهيئات التي لها علاقة بالمؤسسة مثل الجهات الحكومية الرقابية المنظمة لعمل المؤسسات كالهئية العامة لسوق المال،

بورصة الأوراق المالية، البنك المركزي بالنسبة للبنوك التجارية، والهيئات غير الحكومية المساندة للمؤسسات كالجمعيات والمنظمات المهنية والعلمية المعنية كمنظمات المحاسبين والمدققين، وجمعيات إدارة الأعمال، وكذا المؤسسات غير الحكومية الهادفة للربح مثل شركات ومكاتب المحاسبة والتدقيق والمحاماة. ولا يقل دور المؤسسات العلمية كالجامعات أهمية عن دور تلك المؤسسات إذ يقع عليها عبء تطوير نظام الحوكمة ونشر ثقافتها¹⁴.

ويُوضَّح الشكل التالي الذي أصدره "البنك الدولي" التطبيق الأوسع لحوكمة الشركات، وهو يصور المقومات الداخلية والخارجية التي يتكون منها الإطار الفعال لحوكمة الشركات.

شكل رقم (1): مقومات حوكمة الشركات



Source : Iskander, M. and N. Chamlou, (2002) : Corporate Governance: A Framework for Implementation. P: 122, Published in: Globalization and Firm Competitiveness in the Middle East and North Africa Region, edited by: S. Fawzy. Washington: World Bank.

كما أن هيكل ملكية الشركات له تأثير مباشر على التطبيق السليم للمبادئ التي يتضمنها مفهوم حوكمة الشركات، وبصفة عامة هناك نوعان لهياكل ملكية الشركات هما الهيكل المركز (نظام الداخليين) والهيكل المشتت (نظام الخارجيين)، وتمثل هذه الهياكل فيما يلي:

◀ **هياكل الملكية المركزة:** في هذا النوع من الهياكل تكون الملكية أو السيطرة المركزة في عدد صغير من الأفراد أو العائلات، والمدبرين والتنفيذيين والشركات القابضة والبنوك وغيرها من المؤسسات غير المالية. لأن هذه الفئة من الأفراد أو المجموعات في الغالب تُدير الشركة أو

تُسيطر عليها أو تُؤثر فيها بقوة، ويُطلق عليها اسم "الداخلون" ويشار إلى هياكل الملكية المركزة على أنها أنظمة سيطرة الداخلين¹⁵.

وتوجد هياكل الملكية المركزة في معظم الدول خاصة تلك التي يحكمها القانون المدني مثل سائر دول أوروبا (بخلاف بريطانيا) مثل ألمانيا وفرنسا.

◀ هياكل الملكية المشتتة هي النوع الثاني من هياكل الملكية يوضّحها العدد الكبير من المالكين الذين يمتلك كل منهم عددا صغيرا من أسهم الشركة. ولا يوجد لدى صغار المساهمين ما يُحفّزهم على مراقبة أنشطة الشركة عن قرب، ويميلون إلى عدم الاشتراك في قرارات أو سياسات الإدارة، ومن ثم يُسمون الخارجيون كما يُشار إلى أن هياكل الملكية المشتتة على أنها أنظمة الخارجيين¹⁶.

وتميل الدول ذات القوانين القائمة على العرف إلى هياكل الملكية المشتتة في الشركات على رأسها المملكة المتحدة البريطانية، الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى أستراليا، نيوزيلندا، كندا، جنوب إفريقيا، وبعض بلدان الكومنولث.

وقد أجزت العديد من الدول حول العالم الكثير من الجهود لترسيخ قواعد حوكمة الشركات بها، والجدول الموالي يوضّح بعض الجهود الدولية في تطبيق حوكمة الشركات في بعض دول العالم.

جهود دولية رائدة نحو إرساء الإطار القانوني والمؤسسي لحوكمة الشركات

جدول رقم(1): بيان بنتائج بعض الجهود الدولية على حوكمة الشركات.

الدولة	قانون أو توصية	التاريخ
استراليا	مبادئ حوكمة الشركات الجيدة وتوصيات لأحسن	مارس 2003
المنسا	الكود المساوي لحوكمة الشركات	نوفمبر 2002 وما حدث في أبريل سنة
بلجيكا	الكود البلجيكي لحوكمة الشركات	ديسمبر سنة 2004
البرازيل	كود أفضل ممارسات حوكمة الشركات	مارس سنة 2004
كندا	السياسة القومية 201/58 إرشادات حوكمة الشركات	ديسمبر سنة 2003
الصين	كود حوكمة الشركة للشركات المسجلة في الصين	يناير سنة 2001
الدانمارك	توصيات معدلة لحوكمة الشركات في الدنمارك	أغسطس سنة 2005
فنلندا	توصيات حوكمة الشركات للشركات المسجلة	ديسمبر سنة 2003
فرنسا	حوكمة الشركة للشركات المسجلة	أكتوبر سنة 2003
ألمانيا	الكود الألماني لحوكمة الشركة (كود كروم)	فبراير سنة 2002 معدل في مايو سنة 2003
اليونان	مبادئ حوكمة الشركات	يوليو سنة 2001
هونج كونج	كود هونج كونج عن حوكمة الشركة	نوفمبر سنة 2004
إيطاليا	كود حوكمة الشركة	يوليو سنة 2002
اليابان	مبادئ حوكمة الشركة للشركات المسجلة	أبريل سنة 2004
هولندا	الكود الهولندي لحوكمة الشركة	ديسمبر سنة 2003
النرويج	الكود النرويجي لممارسة حوكمة الشركة	ديسمبر سنة 2004
البرتغال	توصيات عن حوكمة الشركة	نوفمبر سنة 2003
روسيا	الكود الروسي لسلوك الشركة	أبريل سنة 2002
كوريا الجنوبية	كود أفضل الممارسات لحوكمة الشركة	سبتمبر سنة 1999
السويد	الكود السويدي لحوكمة الشركة (تقرير مجموعة الكود)	ديسمبر سنة 2004
سويسرا	الكود السويسري لأفضل ممارسات حوكمة الشركة	يونيو سنة 2002
تايوان	مبادئ أفضل ممارسات حوكمة الشركة في تايوان	2002
تايواند	كود أفضل الممارسات لمديري الشركات المسجلة	أكتوبر سنة 2002
تركيا	مبادئ حوكمة الشركة	يونيو سنة 2003
المملكة	الكود الموحد لحوكمة الشركة	يوليو سنة 2003

المصدر: كينيث أ. كيم، جون نونسنجر، ديرك ج. موهر، تعريب ومراجعة محمد عبد الفتاح العشماوي و غريب جبر غنام، حوكمة الشركة الأطراف الرائدة والمشاركة، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 171-172.

من خلال الجدول يتبين ان الاختلافات الاقتصادية والسياسية والثقافية للدول أدت إلى الاختلاف في اتباع نماذج لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات، وفي المحور الموالي سنحاول دراسة واحدة من أهم الدول الرائدة التي بذلت جهوداً واضحة في تطبيق حوكمة الشركات، ألا وهي المملكة المتحدة البريطانية.

المحور الثاني: جهود المملكة المتحدة البريطانية في تطبيق حوكمة الشركات

تكمن أهم مبررات اختيارنا لجهود المملكة المتحدة في مجال التطبيق العملي لحوكمة الشركات في التالي:

- تعتبر المملكة المتحدة أول الدول الرائدة في تطبيق نظم حوكمة الشركات نتيجة الأحداث التي جرت خلال عقد الثمانينات من عشر العديد من شركاتها الأمر الذي جعل المملكة المتحدة تقود حملة إصلاحية في هذا المجال؛

- تعتبر المملكة المتحدة أول دولة من بين الدول الإتحاد الأوربي التي تصدر تشريعا يهدف إلى تشجيع التطبيق الاختياري للممارسات الرشيدة لإدارة الشركات؛

- توجد العديد من المنظمات والمجمعات المهنية التي كانت ولا تزال تدعم وتوجه هذا التوجه، ومن هذه المنظمات، الإتحاد البريطاني للمؤمنين، الإتحاد الوطني لصناديق المتقاعدين، اتحاد مديري الصناديق الاستثمارية، مجمع المحاسبين في إنجلترا وويلز وغيرهم¹⁷؛

- نشأ وتطور مفهوم حوكمة الشركات بالمملكة المتحدة بحيث صار جزء من ثقافة المفهوم السائد داخل الشركات سواء كانت مسجلة لأسهمها ببورصة الأوراق المالية أو لا.

وقد أدت المشاكل المالية المترتبة على قيام بعض الشركات بإخفاء معلومات وبيانات مالية بالحسابات والقوائم المالية المقدمة للمساهمين والتي انتشرت في بداية التسعينات، إلى قيام كل من بورصة الأوراق المالية وكذلك مجلس التقارير المالية (FRC) وجهات محاسبية أخرى بدراسة كيفية توافر الثقة مرة أخرى في التقارير المالية التي تُصدرها. وكانت هذه البداية لأول فرصة لمجتمع الأعمال بالمملكة المتحدة للاهتمام بإجراء حوار جدي ومفتوح عن موضوع حوكمة الشركات، وقد أسفر عن هذا صدور تقرير "كادبري" (Cadbury Report) الذي يُعتبر حتى الآن من أهم التقارير التي تناولت مفهوم حوكمة الشركات في المملكة المتحدة بل والعالم، ويضم هذا التقرير 19 بند، وهي عبارة عن توجيهات الممارسات السليمة لمفهوم حوكمة الشركات¹⁸.

أوصت اللجنة بأن يتم تضمين التقرير السنوي ببيان رسمي يبين البنود التي تم الالتزام بها والبنود التي لم يتم الالتزام بها مع تفسير أسباب عدم الالتزام، أيضا أوصت اللجنة بأن تتم مراجعة بيانات الالتزام من طرف المراجعين قبل إعلان التقرير السنوي¹⁹.

وقد لاقى هذا التقرير عند إصداره العديد من الاعتراضات من قبل الشركات بحجة أنه يمثل إعاقة لعمليات الشركات، إلا أنه وجد من يُصر عليه وينادي بضرورة تطبيقه من أجل الصالح العام ومن أجل زيادة ثقة المستثمرين في القوائم المالية التي تصدرها الشركات. وبالرغم من أن التوصيات

التي تبناها هذا التقرير تعتبر غير ملزمة للشركات المسجلة أسهمها في بورصة لندن، إلا أن البورصة ترفع الشركات على أن تحدد في تقريرها السنوي مدى التزامها بتلك التوصيات²⁰.

في أكتوبر 1993 ظهر تقرير "روتمان" (RUTTEMAN) الذي أوصى بأنه يجب على الشركات المقيّدة في البورصة أن تُصنّ تقريرها تقرير عن نظم الرقابة الداخلية التي تقوم الشركة بتطبيقها للمحافظة على أصول الشركة، ولكن اقتصرَت تلك المسؤولية على الرقابة المالية الداخلية.

في سنة 1995 ظهر تقرير (GREENBURY) والذي اهتم بموضوع المكافآت والمزايا التي يحصل عليها أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، وأوصى التقرير بضرورة إنشاء لجنة المكافآت، وتكون من ضمن مسؤولياتها مراجعة وتقييم اللوائح والأسس التي يتم على أساسها تحديد حجم المكافآت على أن تتناسب قيمتها مع الأداء الخاص بالأعضاء²¹.

وفي سنة 1995 أسس "هامبل" (Hampel)، لمراجعة توصيات (Cadbury)، وتم نشر التقرير في 1998. نظر "هامبل" إلى المنظور الضيق للعلاقة الموضحة في علاقة الوكالة بخصوص حوكمة الشركات، وذلك لتحسين قيمة حملة الأسهم في المدى البعيد الذي يعتبر كهدف أساسي للشركة، هذا الأمر قدم تطوراً معتبراً بالنسبة لتقرير "كادبوري" و "قرينبوري" والتي ركزت على منع استخدام السلطة الاختيارية المخولة للإدارة، بشكل خاص فضل التقرير تدخلا أكبر لحملة الأسهم في شؤون الشركة وتمكين حملة الأسهم المؤسساتيين من التصويت على القرارات المهمة²².

وفي سنة 1998 ظهر ما يعرف بـ"الكود الموحد" (Combined Code) والذي اشتمل على جميع التوصيات التي تضمنتها التقارير السابقة له، وأصبحت هذه الوثيقة من ضمن متطلبات القيد في بورصة لندن للأوراق المالية، هذا وقد تم تعديل هذه الوثيقة سنتي 2000 و 2003 وذلك بعد نشر تقرير "هيغز"، وتضمن الكود قسمين، هما على التوالي²³:

القسم الأول: يضم مواضيع حول تركيبة وعمليات مجلس الإدارة، مكافأة المديرين، العلاقات مع حملة الأسهم، تجهيز المعلومات، المسؤوليات والتدقيق؛

القسم الثاني: يغطي تصويت حملة الأسهم، الحوار مع الشركات وتقييم إدارة الشركات، العلاقة بين الشركات والمستثمرين المؤسساتيين.

سنة 2003 نشر تقرير "هيغز" (Higgs)، وقد أوصى هذا التقرير بعدد من التعديلات في الكود الموحد، وقد تضمنت النسخة المعدلة من الكود الموحد سنة 2003 أغلب التوصيات التي جاء بها هذا التقرير. وقد تطرق التقرير إلى دور واستقلال واستخدام المديرين غير التنفيذيين، حيث قدم "هيغز" نظرة خاصة حول دور المدير غير التنفيذي كما يلي²⁴:

للـ تقديم مساهمات إلى استراتيجية الشركة؛

للـ يراقب نجاعة أداء الإدارة التنفيذية؛

للـ إرضاء أنفسهم بخصوص فعالية الرقابة الداخلية؛

للـ وضع مكافآت المديرين التنفيذيين؛

للـ يشارك في ترشيح المديرين، تخطيط تعاقبهم وحتى تنحية الإدارة العليا.

في جويلية 2003 نشر الكود الموحد الم²⁵ راجع، وقد تضمن التقرير ما يلي:

✧ الفصل بين رئيس مجلس الإدارة والرئيس المدير التنفيذي؛

✧ يخضع مجلس الإدارة و لجانته و أعضائه لمراجعة أداء سنوية؛

✧ يضم مجلس الإدارة على الأقل 5% من الأعضاء المستقلين، كما جاء في تقرير "هيغز"؛

✧ يجب أن يُسحب المرشحون للانتخاب كأعضاء في المجلس من مجتمع واسع؛

✧ يجب أن تتضمن لجنة التدقيق على الأقل عضوا يتمتع بالخبرة والتجربة في الميدان المالي.

نستنتج من عرض جهود المملكة المتحدة البريطانية في مجال تطبيق حوكمة الشركات بأن المملكة المتحدة البريطانية قادت حملة من الإصلاحات في مجال حوكمة الشركات، وسبقت دول الاتحاد الأوربي في اصدار تشريع يهدف إلى تشجيع التطبيق الاختياري للممارسات المفضلة لإدارة الشركات.

المحور الثالث: جهود الولايات المتحدة الأمريكية في تطبيق حوكمة الشركات:

تكمن أهم مبررات اختيارنا لجهود الولايات المتحدة الأمريكية في مجال التطبيق العملي لحوكمة الشركات في التالي:

- إن التطور الذي حصل في سوق الأوراق المالية ووجود هيئات رقابية فعالة تعمل على مراقبة الشركات، وتشرف على شفافية البيانات والمعلومات التي تصدرها الشركات بالإضافة إلى التطور الذي وصلت له مهنة التدقيق والمحاسبة، أدى إلى زيادة الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات والتزام الشركات بتطبيق أفضل الممارسات التي تضمن التطبيق السليم له وخاصة المقيدة في البورصة.

تعود جذور مفهوم حوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية إلى فضيحة (Water Gate) ونتيجة العديد من التحريات المتعاقبة تمكنت الهيئات التشريعية والقانونية الأمريكية من تحديد أسباب الفشل في أنواع الرقابة المالية في العديد من الشركات الأمريكية، وقد أدى ذلك إلى إصدار "قانون مكافحة الفساد" في عام 1977 الذي تضمن قواعد محددة بخصوص إيجاد صياغة ومراجعة نظام الرقابة الداخلية للشركات²⁶.

ومن الملاحظ أن الاهتمام بهذا المفهوم ظهر بصورة واضحة عند قيام صناديق المعاشات العامة (**The California public employees, retirement system -calp ERS-**) وهو أكبر صندوق معاشات في الولايات المتحدة الأمريكية، بتعريف حوكمة الشركات وإلقاء الضوء على أهميتها ودورها في حماية حقوق المساهمين، ولقد قام الصندوق بإصدار مجموعة من المبادئ لتطبيق حوكمة الشركات وقد قسمت إلى مبادئ جوهرية وخطوات إرشادية. ركزت هذه المبادئ على تشكيلة مجلس الإدارة واللجان المنتبذة عن المجلس والمكافآت الخاصة بأعضاء المجلس، ومعايير لتقييم الأداء وقدرة أعضاء مجلس الإدارة المستقبلية على تعميم أداء المدراء والتنفيذيين، و أوضحت الخطوط الإرشادية إلى ضرورة الاتفاق بين المجلس و المساهمين على تعريف محدد و واضح لمفهوم الاستقلال، و يعاب على هذه المبادئ أنه بعد فترة من إصدارها وجهت لها العديد من الانتقادات و أخذ الصندوق بحذف بعضها حتى أصبحت غير ذي جدوى. و في عام 1987 قامت "اللجنة الوطنية والخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية"

(**National Commission on Fraudulent Financial Reporting**) والتابعة لـ (**SEC**) بإصدار تقريرها المسمى (**Treadway Commission**) والذي تضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وما يرتبط بها من منع حدوث الغش والتلاعب في إعداد القوائم المالية وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية وتقوية مهنة التدقيق الخارجي أمام مجالس إدارة الشركات.

وفي سنة 1999 أصدر كل من (**New-York Stock Exchange**) و (**National**)

(**Association of Securities Dealers**) تقريرها المعروف باسم (**Blue Ribbon Report**) والذي اهتم بفاعلية الدور الذي يمكن أن تقوم به لجان التدقيق بالشركات بشأن الإلتزام بمبادئ حوكمة الشركات حيث تضمن هذا التقرير مجموعة من التوصيات تتعلق بصفات أعضاء لجنة التدقيق من استقلال وخبرة في المحاسبة والتدقيق، كما تمت الإشارة إلى تحديد مسؤوليات لجنة التدقيق تجاه إعداد التقارير المالية ووظيفة التدقيق الخارجي والتدقيق الداخلي²⁷.

في 31 جويلية لعام 2002 صادق الكونغرس الأمريكي على قانون يسمى "قانون سارينز-أكسلي" نسبة إلى الأشخاص الذين أنيطت بهم مهمة إعداد هذا القانون وهما عضوان في السلطة التشريعية الأمريكية (أعضاء الكونغرس).

وينص القانون على تشكيل هيئة للرقابة مهمتها مراقبة أداء المدققين القانونيين الذين يُدققون القوائم المالية للشركات العامة، كما أنه يقضي بوجوب انشاء لجنة للتدقيق في كل شركة عامة، وان تُصوّر إدارة الشركة ضمن التقارير المالية السنوية المنشورة تقريراً يسمى تقرير الرقابة

الداخلية يُؤكِّد مجلس الإدارة بموجبه مسؤوليته عن احتفاظ الشركة بنظام رقابة داخلي وأن ينفذ هذا النظام بفاعلية. كما يقضي القانون بتقديم المدقق القانوني للشركة تقريراً يسمى بتقرير فحص تأكيدات يتم استخدامه لإيضاح رأي المدقق حيال ما تضمنه التأكيد المتقدم من مجلس الإدارة حول الرقابة الداخلية للشركة. كما يطلب القانون من هيئة سوق المال الأمريكية أن تُطالب الشركات المساهمة الإفصاح عما إذا كانت الشركة قد تبنت قواعد السلوك المهني وآداب مزاوله عمل المدراء التنفيذيين في الشركة والإفصاح عن القواعد التي تتبناها الشركة.²⁸

وينظر المجتمع الأكاديمي إلى القانون وفق الآتي²⁹:

○ يعد أهم قانون لتنظيم الأعمال منذ قانون الأوراق المالية لسنة 1933 و 1934 في ضوء نشوء إخفاقات محاسبية وفضائح مالية لعدة شركات أمريكية؛

○ أنه علامة فارقة تُميِّزه عن جميع الأبحاث والآراء التي كانت مطروحة قبل صدوره؛

○ أنه عنصر مهم لازالة المخاطر الخارجية وحالات عدم التأكد التي تُواجه المحاسبين الممارسين للمهنة في ايفاء المحاسبة وتدقيق الحسابات للأهداف المرجوة منها.

وفي سنة 2003 أصدرت بورصة نيويورك العديد من المتطلبات التي تمثل مبادئ أو قواعد للحوكمة وألزمت بها الشركات المسجلة بها ومن هذه المبادئ³⁰:

- أن يكون غالبية أعضاء مجالس الإدارة من المستقلين؛
- أن يكون لدى جميع الشركات المسجلة بها لجنة للتدقيق، المكافآت، التعيينات مشكلة من أعضاء مجلس إدارة مستقلين؛
- على مجلس الإدارة تحديد بدقة المدير المستقل وهو الذي لا يرتبط مع الشركة بأي علاقة هامة؛
- على جميع الشركات الاحتفاظ بوظيفة التدقيق الداخلي؛
- على الشركات تبني تشكيل لجان التدقيق والتعيينات، والمكافآت، وإرشادات وميثاق الحوكمة، و النظام الأساسي للحوكمة، والإفصاح عن مهامها.

نستنتج من عرض جهود الولايات المتحدة الأمريكية في مجال تطبيق حوكمة الشركات بأنها بذلت خطوات جادة نحو توفير الإطار القانوني والمؤسسي، وقد ساعدها على ذلك تطور سوق المال بها ووجود هيئة فاعلة تراقبه وتُشرف على تنظيم تداول الأوراق المالية، علاوة على التطور الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة والتدقيق.

المحور الرابع: جهود فرنسا في تطبيق حوكمة الشركات

تكمن أهم مبررات اختيارنا لجهود فرنسا في مجال التطبيق العملي لحوكمة الشركات في التالي:
برزت عدة عوامل جعلت أطراف السوق أكثر اهتماما بقواعد الحوكمة وإدارة المؤسسات في فرنسا، ومن بين تلك العوامل وجود المساهمين الأجانب وظهور مفهوم صناديق المعاشات في فرنسا والرغبة في تحديث سوق المال بباريس.

وقد بذلت فرنسا كواحدة من الدول المتقدمة جهودا واضحة لتبني مفهوم حوكمة الشركات من خلال تقاريرها الصادرة خلال الفترة ما بين 1995-2003، ما أدى لتوسع تبني شركاتها لهذا المفهوم، وتحسين أدائها المالي والإداري، مما انعكس إيجابا على اقتصادها وتنميتها المستدامة.

ظهر الاهتمام بحوكمة الشركات في فرنسا بصدور تقرير (Viénot) ³¹ استوحى إلى حد كبير من تقرير "كادوري" ³¹، وقد صدر هذا التقرير سنة 1995 تحت إشراف الجمعية الفرنسية لمؤسسات القطاع الخاص (AFEP) والمجلس الوطني لأصحاب الأعمال الفرنسيين (CNPF)،
وُسمي بـ: " مجلس الإدارة للشركات المدرجة بالبورصة"، وذلك بفعل مجموعة من العوامل أهمها:
العملة، زيادة عدد المساهمين، ظهور صناديق المعاشات في فرنسا والرغبة في تحديث سوق المال بباريس ³². تم تقسيم هذا التقرير إلى ثلاثة أقسام هي:

- ① القسم الأول بعنوان: "مهام وتعيين مجلس الإدارة"؛
- ② القسم الثاني بعنوان: "مكونات مجلس الإدارة"؛
- ③ القسم الثالث بعنوان: "وظائف مجلس الإدارة".

لقد جذب هذا التقرير الكثير من الاهتمام، إلا أنه لم يقترح إدخال تعديلات جوهرية على الممارسات آنذاك ولذلك تأخر تنفيذ ما توصل إليه من توصيات، ولم تكن هناك متابعة رسمية على شكل تقييم يبين مدى الالتزام بتلك التوصيات، ومع ذلك كانت المشكلة الرئيسية المتعلقة بهذا التقرير هي أن الالتزام كان متروكا لاختيار الشركات تماما ولم يكن للبورصة أو لأي جهة تنظيمية أخرى شروطا أو متطلبات للإفصاح عما إذا كانت الشركة تطبق مبادئ هذا التقرير أم لا، ولم تكن المؤسسة مطالبة ببيان التزامها بتطبيق هذه المبادئ،

ورغم أن التقرير حذر من حدوث تجاوزات قانونية، إلا أن مجلس الشيوخ وخاصة تحت إصرار عضو مجلس الشيوخ "ماريني" قام بالتحقيق في قواعد إدارة الشركات، وترتب عن ذلك صدور تقرير "ماريني" (Marini) في يوليو 1996، تحت عنوان "تحديث قانون الشركات". تمحور تقرير "ماريني" حول النقاط التالية ³³:

- إمكانية (وليس اجباريا) الفصل بين وظيفتي رئيس مجلس الادارة والمدير التنفيذي، بالنسبة للوظيفة الأولى فيفضل ان يكون رئيس مجلس الإدارة ممثلا عن المساهمين، يقود الإدارة التنفيذية، ويهتم بالرقابة على تضارب المصالح في الشركة؛
 - وضع حدود لفرص تجديد الوكالة لدى المديرين وذلك لوضوح حد لتعدد الوكالات، مما يسمح بفتح المجال أمام الجيل الصاعد من المديرين؛
 - اعطاء المزيد من الاهتمام للدور الذي تلعبه لجان مجلس الادارة؛
 - فتح مجال تطبيق الرقابة من قبل المساهمين ومنحهم الحق في الادلاء بحقوق تصويتهم مما يجعل الجمعيات العامة للمساهمين أكثر حيوية.
- ويُعاب على تقرير "ماريني" بأنه لم يتعرض في نصوصه الى ضرورة الافصاح عن المكافآت الفردية للمديرين إضافة إلى أنه أهمل المسؤولية التي تقع على عاتق الرئيس غير المدير العام أو عضو أحد لجان مجلس الادارة في حين أن التفريق بينها ذو أهمية بالغة في الشركة.
- في عام 1999 صدر تقرير " فيينو الثاني" (Viénot2) تحت إشراف الجمعية الفرنسية لمؤسسات القطاع الخاص (AFEP) وحركة المؤسسات الفرنسية (MEDF)، و قد طرح أفكارا جديدة ومعقدة أبرزها³⁴:
- ① القسم الأول بعنوان: "الفصل بين وظائف الرئيس والمدير العام" ومجمل ما تضمنه هذا القسم تمحور حول منح الخيار للشركات بين الجمع أو الفصل بين وظائف رئيس مجلس الادارة والمدير العام، وعلى مجلس الادارة ان يسجل اختياره في النظام الداخلي، كما ينبغي الافصاح عن ذلك للمساهمين في التقرير السنوي للشركة.
 - ② القسم الثاني من التقرير تضمن عنصرين أساسيين³⁵:
- العنصر الأول بعنوان "الافصاح عن مكافآت المديرين بالشركات المدرجة" تمحور حول ضرورة افصاح الشركات المدرجة لمساهميها عن كل المعلومات المفصلة حول المكافآت الفردية للمديرين، التكلفة الاجمالية للإدارة العامة، والسياسة المطبقة في تحديد المكافآت، وأن يتم الافصاح عن هذه المعلومات في فصل خاص وبطريقة واضحة ضمن تقريرها السنوي؛
 - العنصر الثاني بعنوان " الافصاح عن خطط الاكتتاب وشراء الأسهم في الشركات المدرجة " تمحور حول ضرورة ان تفصح كل شركة مدرجة في فصل خاص ضمن تقريرها السنوي عن كل المعلومات المتعلقة بمكونات وتطور رأس مال الشركة، ويتم تحضير هذا الفصل من قبل لجنة المديرين المسؤولة عن توزيع الحصص.

③ القسم الثالث من التقرير تضمن ستة عناصر:

للـ العنصر الأول بعنوان "المديرون" تمحور حول مدة وكالة المديرين، بحيث نص على أن تكون مدة الوكالة أربع سنوات كأقصى حد وعلى التقرير السنوي للشركة أن يتضمن تاريخ بداية ونهاية الوكالة لكل مدير، ترتيب الوكالات، سن كل مدير، الوظيفة الرئيسية للمدير في الشركة، وكالته في الشركات الأخرى الفرنسية أو الخارجية، وكذا مشاركته في لجان المجلس في حال تواجدها.

للـ العنصر الثاني بعنوان "نشاطات مجلس الادارة" تمحور حول عدة نقاط أبرزها:

✱ واجب مجلس الادارة في احداث التوازن بين تشكيلته وبين تشكيته لجانته، والبحث دوريا في مدى صلاحية مهامه وأنشطته، تقييم قدرته على تحقيق مطالب المساهمين؛

✱ تعرض التقرير في هذا الجزء أيضا لمفهوم الاداري المستقل على أنه ذلك المدير الذي ليس له أية علاقة من أي طبيعة كانت مع الشركة والتي قد تضر باستقلالية وحرية أحكامه فيها، ويجب أن يكون عدد الاداريين المستقلين في الشركة حسب التقرير على الأقل الثلث من عدد أعضاء مجلس الادارة بما فيها لجنة التعيينات، المكافآت ولجنة المراجعة، كما يجب أن يكون أغلب المديرون المستقلون متواجدين في لجنة المكافآت والحصص، وأن يتم التعريف بهم على انفراد ضمن التقرير السنوي؛

✱ على التقرير السنوي أن يتضمن عدد اجتماعات مجلس الادارة ولجان المجلس خلال فترة النشاط وتقديم المعلومات للمساهمين حول مشاركة المديرين في الاجتماعات؛

✱ على الشركة أن تقدم المعلومات الدائمة و اللازمة للمشاركة الفعالة للمديرين في أشغال المجلس مسبقا، أو خلال حصص اجتماعات المجلس إن لزم الأمر.

للـ العنصر الثالث بعنوان "نشاطات لجان المجلس" تمحور حول عدة نقاط أبرزها:

↳ على لجان المجلس أن تكون على اتصال مع المديرين الرئيسيين للشركة بعد اعلام رئيس مجلس الادارة؛

↳ على لجان المجلس أن تكون قادرة على إنجاز الدراسات التقنية الخارجية في مجال اختصاصها وعلى حساب تكاليف الشركة بعد اعلام رئيس مجلس الادارة أو المجلس في حد ذاته؛

↳ على لجنة المراجعة أن تقدم دوريا لمجلس الادارة تقرير يتضمن المبالغ المقدمة كأتعاب لمراجعي الحسابات و نسبتها المثوية من اجمالي الأتعاب المقدمة في الشركة؛

↳ على لجنة المراجعة أن تقوم بمساءلة مجلس الادارة حول مسألة اختيار المرجع المحاسبي المعتمد لتوحيد البيانات المالية؛

↳ على لجنة التعيينات اعداد خطة تحديد عقود الوكالة لدى المديرين.

للـ العنصر الرابع بعنوان " المعلومة المالية " تمحور حول عدة نقاط أبرزها:

كـ افصاح الشركات المدرجة عن حساباتها الموحدة المقدرة في موعد لا يتجاوز شهرا بعد غلق السنة المالية وذلك إذا لم تقم بإنشاء حساباتها الختامية في غضون شهرين بعد نهاية العام؛
كـ افصاح الشركات المدرجة عن حساباتها الموحدة الختامية في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر بعد نهاية السنة المالية؛

كـ الحسابات الموحدة المرحلية في موعد لا يتجاوز شهرين و نصف بعد نهاية السداسي الأول وهذا إذا لم تقم من قبل بنشر حساباتها المقدرة.

للـ العنصر الخامس بعنوان " الجمعية العامة " تمحور حول أنه يمكن للشركات مستقبلا ان تقترح على الجمعية العامة للمساهمين الغير عادية امكانية زيادة رأس المال في فترة الاكتتاب العام.

للـ العنصر السادس بعنوان "ضرورة الالتزام بالتوصيات " تمحور حول ضرورة التزام الشركات المدرجة بنصوص تقرير " فيينو الأول والثاني"، أن تقدم التبريرات اللازمة في حالة عدم التزامها بأحد القواعد المنصوص عليها.

في سبتمبر 2002 و بعد سلسلة الانهيارات التي تعرضت لها كبرى الشركات الأمريكية "إنرون" (Enron) و "ورلد كوم" (Worldcom)، التي كان من أهم أسباب حدوثها افتقار الفعالية في نظام الحوكمة المطبق بها، صدر تقرير "بوتون" (Bouton) وذلك تحت اشراف حركة المؤسسات الفرنسية (MEDF)، الجمعية الفرنسية للمؤسسات التابعة للقطاع الخاص (AFEP) وجمعية المؤسسات الفرنسية الكبيرة (AGREF)، تم تقسيم هذا التقرير إلى ثلاثة أقسام رئيسية³⁶:

تضمن القسم الأول معايير تحسين ممارسات الحوكمة فيما يتعلق بدور مجلس الإدارة وأهمية الإداريين المستقلين، أما القسم الثاني فتناول استقلالية محافظي الحسابات وقد حدد فريق العمل مدة وكالة محافظ الحسابات إلى ست سنوات وذلك لضمان استقلاليته، أما فيما يتعلق بتجديد العهدة فلا بد أن تُشرف عليه لجنة الحسابات. وفيما يتعلق بالقسم الثالث فقد تضمن المعلومات المالية و المعايير المحاسبية و أكد على ضرورة أن يتضمن التقرير السنوي للشركات كل الاجراءات الداخلية المتعلقة بتحديد الالتزامات خارج الميزانية و الرقابة عليها، وكذا تقييم المخاطر ذات الأهمية بالنسبة للشركة وتطوير وتوضيح المعلومات التي تهم المساهمين والمستثمرين فيما يتعلق بالعناصر خارج الميزانية ومخاطر الشركة. ويمكن تلخيص أهم توصيات التقرير في النقاط التالية³⁷:

- تحسين أداء إدارة الشركات وخاصة أداء لجنة المراجعة؛
- ملاءمة المعايير والممارسات المحاسبية؛
- جودة المعلومات المالية والاتصال المالي؛

- فعالية الرقابة الداخلية والخارجية (المراجعة الداخلية والخارجية)؛
 - علاقات الشركة مع مختلف فئات المساهمين؛
 - دور واستقلالية مختلف الأطراف الفاعلة في سوق العمل (البنوك، المحللون الماليون،...).
- وبعدھا صدر قانون الأمن المالي (Financial Security Law) يوم 1 أوت 2003 الجريدة الرسمية الفرنسية الصادرة يوم: 2003/08/02) وكان مستوحى من قانون "سارينز أوكسلي الأمريكي" (Sarbanes-Oxley Act)، وقد جاء هذا القانون تقريبا بنفس التشريعات التي نص عليها قانون "سارينز أوكسلي الأمريكي" ويمكن تلخيص أهم نصوصه في النقاط الآتية³⁸:
- ❖ ضرورة إعداد تقرير تقييم نظام الرقابة الداخلية، يتم التأشير عليه من قبل الرئيس المدير العام والمدير المالي؛
 - ❖ أن يتم تضمين تقرير تقييم نظام الرقابة الداخلية في التقرير السنوي لأي شركة مدرجة في البورصة ويكون مرفوقا برأي المراجع الداخلي حول كافة مراحل واجراءات الرقابة الداخلية، ويتم الإفصاح عنه لهيئة الرقابة على السوق المالي؛
 - ❖ يجب على المراجع الخارجي أن يرفق بتقريره تقريرا مفصلا يتضمن رأيه وكافة ملاحظاته المتعلقة بإجراءات الرقابة الداخلية للشركة، خاصة تلك المتعلقة بمعالجة واعداد المعلومة المحاسبية والمالية.
 - ❖ مسؤولية واستقلالية مجلس الإدارة لتخفيض تكاليف الوكالة؛
 - ❖ ضرورة الاهتمام بالمعلومة المالية والشفافية والإفصاح في البيانات المالية تفاديا لحالات التلاعب المحاسبي فيها.
- من خلال ما سبق يمكن القول أن قانون الأمن المالي تمحور أساسا حول اشكالية موثوقية وشفافية المعلومة المحاسبية والمالية الموجهة لخدمة أغراض المستثمر الحالي والمرقب، وأكد أن جودة الرقابة الداخلية وحدها كفيلا لضمان جودة وصدق المعلومة المحاسبية والمالية، إلا أنه ترك للشركة حرية اختيار اجراءات وطرق تقييم جودة رقابتها الداخلية.
- وعلى إثر تبني فرنسا لجملة التقارير السابق عرضها تم تعميم تطبيق مفهوم حوكمة الشركات على كافة الشركات الفرنسية، كما تم فرض اعدادات تقرير مفصل حول كافة قواعد الحوكمة لكل شركة، بحيث يحتوى كل المعلومات الخاصة بمجلس الادارة، أعضاء المجلس ومكافآتهم، أجورهم وحوافزهم، الجمعية العامة للمساهمين والقرارات الصادرة عنها... الخ، ويتم عرضه في فصل خاص ضمن التقارير السنوية، وكذا التقارير المرجعية الصادرة عنها عند نهاية كل سنة مالية.

نستنتج من الجهود الفرنسية، أن فرنسا بذلت جهوداً واضحة لتبني مفهوم حوكمة الشركات من خلال إصدارها لتقارير ذات العلاقة بحوكمة الشركات، مما أدى لتوسع تبني شركاتها لهذا المفهوم.

المحور الخامس: جهود ألمانيا في تطبيق حوكمة الشركات

تكمن أهم مبررات اختيارنا لجهود ألمانيا في مجال التطبيق العملي لحوكمة الشركات في التالي:

- النموذج الألماني لحوكمة الشركات ذو نظرة شاملة، فهذا النموذج يسعى إلى شمول أهداف ومصالح الفئات المختلفة لأصحاب المصلحة، بالإضافة إلى أهداف ومصالح حملة الأسهم؛
- يتم تطبيق النموذج الألماني لحوكمة الشركات في العديد من البلدان، منها: سويسرا، نيوزيلندا، النمسا، الدول الاسكندنافية.

لقد اكتسب موضوع حوكمة الشركات في ألمانيا أهمية خاصة بعد تعرض عدد من الشركات الألمانية الكبيرة للاختيار مثل شركة (Daimler)، وتبعاً لهذه الظروف وافقت الحكومة الألمانية على اقتراح ما يسمى (Kan trag) يتناول القضايا المتعلقة بالحوكمة:³⁹

- أ- يسمح بإعادة شراء الأسهم بشروط صارمة.
- ب- الأسهم متعددة حقوق التصويت لا يسمح بها بعد ذلك.
- ج- لن يكون هناك نقص إلزامي في عدد أعضاء المجلس الإشرافي، بينما يمكن مشاركة الأعضاء في عشرة مجالس.

د- يعين المجلس الإشرافي المراجع الخارجي، و ليس مجلس الإدارة.

هـ- تأثير البنوك مكبوح في التصويت ولا يجوز للبنوك التصويت كمفوض عن أصحاب الأسهم إذا تجاوزت نسبة هؤلاء 5% من عدد الأسهم الكلية.

وفي 6 يونيو 2000 أصدرت مبادرة برلين وهي مجموعة تضم أكاديميين (مهندسين) الإجراءات الألمانية لقواعد إدارة الشركات، وقد ناقشت هذه المجموعة معايير حوكمة المؤسسات بالنسبة لمختلف الأطراف بما فيهم مجلس الإدارة والمجلس الرقابي والمساهمين والمستخدمين كما ناقشت موضوعات أخرى مثل: الشفافية التدقيق والشركات الخاصة، وعلاوة على ذلك فإن منظمة (Deutsche Schutzvereinigung für Wertpapierbesitz) وهي أكبر منظمة ألمانية للمساهمين وضعت

المقترحات التالية وطالبت الشركات بتطبيقها كحد أدنى للقواعد الجيدة لإدارة الشركات:⁴⁰

- أ- منع أعضاء المجالس الرقابية من الحصول على عضوية مجلس منافس في نفس الوقت.
- ب- منع تضارب المصالح بين أعضاء المجالس الرقابية.

ج- ضمان استقلال مراجع الشركة.

د- إرسال الدعوة لحضور الاجتماع السنوي لحملة الأسهم في وقت مبكر.

هـ- يجب أن تطبق الشركات الألمانية الهيكل الرأسمالي القائم على نظام صوت واحد للسهم الواحد.

و- طالبت بالمزيد من الشفافية والقابلية للمحاسبة من البنوك التي تصوت عن الحصة التي تستفيد منها وذلك بأن تفسح البنوك الألمانية المزيد عن توكيلات التصويت بما في ذلك تقديم إشعار عام عند التصويت ضد الإدارة.

ومما سبق نجد بأن هناك دعم كبير لتطبيق قواعد أفضل الممارسات للسوق الألمانية، فالبورصة الألمانية لم تنتظر حتى تصبح قواعد إدارة الشركات ممارسات تطوعية عامة للشركات الألمانية بل بدأت بمطالبة الشركات المسجلة في البورصة الألمانية بمسك حساباتها إما حسب المعايير المحاسبية الأمريكية (US-GAAP) أو حسب المعايير المحاسبية الدولية (IAS) مع إصدار تقارير مالية ربع سنوية.

خاتمة:

ناقش البحث بعض الجهود الدولية الرائدة في مجال تطبيق حوكمة الشركات، وتوصلنا إلى النتائج التالية:

- إن تطبيق حوكمة الشركات في أي بلد لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كان هناك مناخ وبيئة تضمن ذلك، وهذا ضمن الأطر المؤسسية والتشريعية، والتي تتمثل في الآتي: إطار قانوني متكامل، قطاع مصرفي يعمل بكفاءة، وجود أسواق تنافسية، ونظم ضريبية واضحة، نظام قضائي مستقل. وهذا ما نلمسه في الدول التي احتلت مركز الريادة في مجال تطبيق حوكمة الشركات (الولايات المتحدة البريطانية، المملكة المتحدة الأمريكية، فرنسا وألمانيا) ويغيب في بلداننا العربية؛
- تعتبر التقارير التي يتم إعدادها خصيصاً من أجل وضع موثيق وطنية لحوكمة الشركات بالغة الأهمية، لأنها تعتمد على ما يتم ملاحظته ميدانياً من مشاكل وما يتم رصده من ميولات المديرين ورغبتهم في الشركات من قبل اللجان المكلفة بذلك؛
- كان للمملكة المتحدة البريطانية السبق في تطبيق حوكمة الشركات، ونلمس تطور حوكمة الشركات فيها من خلال إصدارها العديد من التقارير، والتي كان (Combined code) أبرزها. كما يعتبر تقرير (Cadbury) التقارير التي أسست لحوكمة الشركات والذي بُنيت عليه جميع التقارير التي تلتها؛

- كما تُعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل دول العالم فيما يخص تطبيق حوكمة الشركات، فهي من التجارب الهامة كونها سبقت الكثير من الدول في تطبيق وإصدار قوانين خاصة بحوكمة الشركات؛
- يعتبر صدور قانون (Sarbanes-Oxley) الذي تزامن مع مجموع من الفضائح المالية من الغش والاختلاس المالي في الشركات الأمريكية من أهم محطات تطور حوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية والذي أعطى مفهوما جديدا لها، حيث كانت له آثار إيجابية على أداء الشركات والرقابة عليها لما احتوته فصوله الإحدى عشر من نصوص وإجراءات تنظيمية هادفة؛
- تميزت كل من المملكة المتحدة البريطانية والولايات المتحدة الأمريكية بتطبيق متقارب لحوكمة الشركات، خاصة وأن الدولتين لهما علاقات اقتصادية قوية مع بعضهما البعض وارتباط العديد من الشركات بالبلدين فيما بينهم، فقد طورت الدولتان أسواق المال بشكل جيد، كما أن معظم الشركات الكبرى بما تطرح أسهمها في أسواق الأوراق المالية. وذلك بالرغم من أن هياكل المسؤولية في الشركات ولجنة بورصة الأوراق المالية في كلا البلدين تختلف في بعض الجوانب.
- يعتبر تقرير (vienot) الأول والثاني من التقارير الرئيسية لحوكمة الشركات في فرنسا، والذي تمخض عنهما إصلاح قانون الشركات الفرنسي الذي كرس توصيات التقريرين بالإضافة إلى إصدار تقرير (Bouton)؛
- تميزت قواعد حوكمة الشركات في فرنسا بأنها غير ملزمة سواء في تقرير (vienot1) أو في تقرير (Marini)؛
- مرت حوكمة الشركات في ألمانيا بالعديد من التطورات أبرزها إصدار قانون حوكمة الشركات، والذي يعرض اللوائح القانونية الضرورية لإدارة ورقابة الشركات المدرجة في البورصة الألمانية المتعلقة أساسا بالالتزامات نحو مجلس الإدارة المزدوج والجوانب الخاصة بالتدقيق وكيفية عرض القوائم المالية؛
- تميزت قواعد حوكمة الشركات في ألمانيا بأنها غير ملزمة، لكن البورصة الألمانية سعت نحو تدعيم قواعد حوكمة الشركات ويعتبر نموذج حوكمة الشركات الألماني نموذج قابل للتطبيق في العديد من دول العالم؛
- ليس هناك نموذج أو دليل موحد لأفضل الممارسات فيما يخص حوكمة الشركات - وذلك لاختلاف الظروف الاقتصادية، التشريعية، السياسية، الاجتماعية والثقافية، إضافة لاختلاف

طبيعة العلاقة بين المؤسسة والفئات المختلفة من أصحاب المصالح- لذا ظهرت هياكل مختلفة لإجراءات حوكمة الشركات في الدول محل الدراسة يحكمها في ذلك القوانين الحكومية والأجهزة الرقابية على أسواق المال ومنظمات الأعمال ودور هيئات المحاسبة والمراجعة؛

- كشفت الدراسة التحليلية لجهود أهم الدول الرائدة في مجال تطبيق حوكمة الشركات أنها بذلت خطوات جادة نحو تطبيق الحوكمة، وذلك بقيامها بالعديد من الإصلاحات، حيث توالى التشريعات بها، وهذا ما لا نلمسه في بلداننا العربية التي تتسم الإصلاحات فيها بالبطيء والركود ان لم تكن منعدمة، فجهود هذه الدول الرائدة تعتبر مثال مفيد للبلدان العربية التي أصبح تطبيق حوكمة الشركات بها ضرورة متنامية.

¹ محسن أحمد الخضيرى: **حوكمة الشركات**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005، ص 07.
*سنة 2003 أصدر مجمع اللغة العربية اعتماده لمصطلح الحوكمة حيث أكد في بيان له "في رأينا أن الترجمة العربية (حوكمة) للمصطلح الإنجليزي ترجمة صحيحة مبنى ومعنى فهي أولا جاءت وفق الصياغة العربية لمحافظة على الجذر والوزن وهي ثانيا تؤدي إلى المعنى المقصود بالمصطلح الإنجليزي وهو تدعيم مراقبة نشاط المؤسسة ومتابعته أداء القائمين عليها واعتماد هذا المصطلح بصورته تلك من شأنه أن يضيف جديدا إلى الثروة المصطلحية للغة العربية في العصر الحديث".

² أشرف حنا ميخائيل: **تدقيق الحسابات وأطرافه في اطار منظومة حوكمة الشركات**، المؤتمر العربي الأول حول: **التدقيق الداخلي في اطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية- تدقيق الشركات الصناعية)**، القاهرة، مصر، 24-26 سبتمبر 2005، ص5.

³ مركز المشروعات الدولية الخاصة: **"قائمة بالمصطلحات المتعلقة بحوكمة الشركات"**، القاهرة، 2003، ص2.
⁴ عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي: **الحوكمة المؤسسية-المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص32.

⁵ The Institute Of Internal Auditors, "**The Lessons that Lie Beneath**", **Tone at the Top**, USA: February 2002, p02.

⁶ عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سابق، ص32-33.

⁷ Organization For Economic Co-Operation And Development, "**Using the OECD Principles of Corporate Governance a boardroom perspective**", Paris, 2008, p15. "The corporate governance framework should ensure the strategic guidance of the company, the effective monitoring of management by the board, and the board's accountability to the company and the shareholders.

⁸ Alamgir, M, "**Corporate Governance: A Risk Perspective**", paper presented to: **Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development**, a Conference organized by the Egyptian Banking Institute, May 7 – 8, 2007, Cairo, p03.

⁹ International finance corporate (IFC), **corporate governance :why corporate governance**, 2005, p1.

¹⁰ International Federation of accountants (IFAC) Enterprise governance: **getting the balance Right**, New York, USA, feb , 2004 , p8. "Enterprise governance the set of responsibilities and practices exercised by the board and executive management with the goal of providing strategic direction , ensuring that objectives are achieved ,ascertaining thats risks are managed appropriately and verifying that the organization resources are used responsibly "

¹¹ فهيم سلطان محمد الحاج: **آليات حوكمة الشركات ودورها في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة في الشركات المساهمة العامة السودانية**، **مجلة العلوم الانسانية والاقتصادية**، العدد الأول، يوليو 2012، ص47.

¹² Hervé Alexandre et Mathieu paquerot, **efficacité des structures de contrôle et enracinement des dirigeants, finance contrôle stratégie**, N° 2 , volume 3, juin 2000, p :6

- ¹³ عمر علي عبد الصمد، نحو اطار متكامل لحوكمة المؤسسات في الجزائر على ضوء التجارب الدولية - دراسة نظرية تطبيقية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2013، ص25.
- ¹⁴ المرجع نفسه، ص29.
- ¹⁵ أمين السيد أحمد لطفي، دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكد، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2007، ص146.
- ¹⁶ المرجع نفسه، ص147.
- ¹⁷ محمد مصطفى سليمان: دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، 2009، ص47.
- ¹⁸ المرجع نفسه، ص87.
- ¹⁹ Adrian Cadbury : "Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance ", **Burgess Science Press**, Great Britain, 1 december 1992, p2.
- ²⁰ غالم عبد الله: المبادئ الأساسية لتطبيق الحوكمة المحاسبية في المؤسسة، مداخلة بالملتقى الدولي الأول حول: الحوكمة المحاسبية للمؤسسة - واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير، أم البواقي، 07-08 ديسمبر 2010، ص15.
- ²¹ كمال بوعظم، زايدي عبد السلام: حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات، مداخلة ضمن أعمال الملتقى الدولي حول: الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، الجزائر، 19-18/11/2009، ص51.
- ²² Ronnie Hampel: **The Committee on Corporate Governance (Final Report)**, Gee; London, Great Britain, January 1998, p3.
- ²³ The Combined Code on Corporate Governance, disponible sur le site: <http://www.fsa.gov.uk/pubs/ukla/lrcomcode.pdf>, visiter le : 10/02/2014.
- ²⁴ Higgs, D: **Review of the Role and Effectiveness of Non-executive Directors**, The Department of trade and Industry, London, 2003, p14.
- ²⁵ The Revised Combined Code on Corporate Governance, 2003, p5. disponible sur le site: <http://www.fsa.gov.uk/pubs/ukla/lrcomcode2003.pdf>, visiter le : 18/03/2014.
- ²⁶ ناظم شعلان جبار التميمي، صلاح صاحب شاكر: دور مراقب الحسابات في تعزيز الإفصاح بالتقارير المالية في ظل حوكمة الشركات - دراسة تحليلية للقوائم المالية للشركة العامة للصناعات المطاطية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، مجلد 3، العدد9، جامعة بغداد، العراق، 2009، ص5.
- ²⁷ محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص95-96.
- ²⁸ علي حسين الدوغجي، أسامة عبد المنعم سيد علي: دور قانون (سارينز-أكسلي) في رفع كفاءة مهنة التدقيق الخارجي، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد86، 2011، ص8-9.
- ²⁹ المرجع نفسه، ص9.
- ³⁰ New York stock Exchange (NYSE): **Final nyse corporate governance rules**, Nov2003. disponible sur le site: <http://www.nyse.com>, visiter le : 20/03/2014.
- ³¹ Benoît de Courcelles: **L'application des recommandations des principes de bonne Gouvernance d'entreprise en France en 2003**, Mémoire de recherche, HEC Paris,

France, 2004, p5, disponible sur le site : <http://www.vernimmen.net> ,visiter le : 22/03/2014.

³² محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق ، ص99 .

³³ Marc Vienot : **Le conseil d'administration des sociétés cotées, Rapport du groupe de travail**, l'association Française des Entreprises Privées et le Conseil National du Patronat Français, juillet 1995, p : 14.

³⁴ Op cit, p : 17.

³⁵ Bertrand RICHARD & Dominique MIELLET : **La dynamique du gouvernement d'entreprise**, Éditions d'organisation, Paris, France, 2003, p : 14.

³⁶ Marc Vienot: **Rapport du comité sur le gouvernement d'entreprise, Rapport du groupe de travail**, l'association Française des Entreprises Privées et le Mouvement des entreprises de France, juillet 1999, p : 7.

³⁷ Daniel Bouton : **Pour un meilleur gouvernement des entreprises cotées, Conférence de presse**, 23 /09/ 2002, p :3.

³⁸ Laurent Cappelletti: **La normalisation du contrôle interne : esquisse des conséquences organisationnelles de la loi de sécurité financière**, Institut d'Administration des Entreprises (IAE), Université Jean Moulin , Lyon III , 2004 , p :4. Site web : <http://halshs.archives-ouvertes.fr/docs/00/59/29/76/PDF/Cappelletti.pdf> ,visiter le : 22/01/2014.

³⁹ فريد محرم فريد إبراهيم الجارحي: أثر تطبيق حوكمة الشركات على أداء الشركات المسجلة ببورصة الأوراق المالية المصرية، مجلة الفكر المحاسبي كلية التجارة، جامعة عين شمس، عدد خاص، 25 نوفمبر 2010، ص112-113.

⁴⁰ - شهيرة عبد الشهيد: قواعد إدارة الشركات تصبح سعياً دولياً، ماذا يمكن عمله في مصر؟، سلسلة أوراق عمل إدارة البحوث وتنمية الأسواق، بورصة القاهرة والإسكندرية بالتعامل مع مركز المشروعات الدولية، سبتمبر 2001، ص 31-32.